الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزراة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945 قالمة

كلية الآداب واللغات
قسم اللغة والأدب عربي

الأستاذة: إيمان حراث

المستوى: سنة ثالثة ليسانس

تخصص: دراسات لغوية

الأفواج: (ف 3)

المحاضرة السادسة:

التنوع والمشاركة في الحياة الاقتصادية والثقافية

المشاركة في الحياة الاقتصادية:

الاقتصاد التشاركي (اقتصاد المشاركة أو الاقتصاد التعاوني) هو نظام اقتصادي مستديم يقوم على مشاركة الأصول البشرية والمادية، ويشمل الإبداع والإنتاج والتوزيع والإتجار والاستهلاك التشاركي للبضائع والخدمات بين مختلف الأفراد والمنشآت التجارية، وتأخذ تلك الأنظمة العديد من الأشكال إلا أنها تعمل في مجملها على تعزيز تقنية المعلومات من أجل تزويد الأفراد والمؤسسات الحكومية وغير الربحية بالمعلومات التي تساعد في توزيع البضائع والخدمات ومشاركتها، وإعادة استغلال الطاقات المهدرة والفائضة، وثمة اعتقاد سائد بأن مشاركة المعلومات المتعلقة بالبضائع والخدمات، سيزيد من قيمتها على مستوى المؤسسات والأفراد والمجتمع.

المشاركة في الحياة الاجتماعية:

تعتبر التربية الاجتماعيّة سيرورة دائمة، بدءا بالانتباه لما يحيطنا، عن طريق الاشتراك والمشاركة، ووصولا إلى العمل من أجل الآخر أو من أجل البيئة المحيطة.

إنّ عمليّة تطوير المجتمع الذي ينشئ أطفالا مشاركين اجتماعيًا، تحظى باهتمام بالغ في المجتمعات المتحضّرة. فقد دلّت الأبحاث على مدى مساهمة

المشاركة الاجتماعيّة وتأثيرها على الجوانب الوجدانيّة، الاجتماعيّة والتعليميّة: تعزيز الشعور بالقدرة والانتماء، تقليص الشعور بالغربة، تعزيز النظرة الذاتيّة، تثبيت الشعور بالاستقلاليّة وتطوير التحصيل العلميّ.

كذلك فإنّ المشاركة الاجتماعيّة تمكّن الفرد من التعبير، الاهتمام والانتباه لما يحيط به، وتمنحه فرصة خوض التجربة من أجل تحقيق قيم منشودة، مثل: المسؤوليّة، المثابرة، المبادرة، التكتّل الاجتماعيّ والعطاء.

من ملامح التنوع والمشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

1- الاشتراك الحر في الحياة الثقافية في الدولة .

2- الاستمتاع بالفنون.

3- المساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.

4- توفير الحماية للممتلكات الفكرية والنتاج الابداعي للإنسان .

ومن ضمن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

1- المشاركة في الحياة الثقافية في الدولة بما يعنيه هذا المصطلح من شمول وبكافة أوجه الأنشطة الثقافية في الدولة (كالمسارح ، ودور العرض ، والمعارض الفنية ، ومعارض الكتب ، وزيارة المكاتب العامة) .

2 . التمتع بمنافع التقدم العلمي وتطبيقاته ويشمل ذلك فرض تسهيلات أمام المنتفعين بالتقدم العلمي بما في ذلك منح أعانات لطلبة المدارس والكليات أو منح تخفيضات معينة تصل درجة عالية من الحسم لهذه الشريحة بغية تمكينها من ولوج الحياة الثقافية وتنظم مهرجانات علمية واكاديمية ومتابعة النشاطات الابداعية

وتكريم المبدعين والعمل على تحفيز هذه الطاقات عن طريق دعمها بمختلف وسائل العلم والمعرفة .

3 . الانتفاع بالمصالح المعنوية والمادية الناتجة عن الانتاج العلمي والادبي أو الفني الذي يقوم هو بتأليفه . وتمثيل ذلك بتشريع قوانين تحمي الملكية الفكرية وحقوق الطبع لكل صور واشكال الايداع البشري .

4 . تلتزم الدول باحترام حرية النشاط الثقافي وتعدد صوره وعليها في هذا المجال بالذات أن لا تعمل على الحد من حرية نشاط فكري معين.

5 . تشجيع الاتصال الثقافي والعلمي بين الأفراد أو المؤسسات الثقافية والمؤسسات العلمية وسن التشريعات التي تسمح بتناول المعلومات والمستلزمات الدراسية والبعثات .